



ISSN: 1994-4217 (Print) 2518-5586(online)

Journal of College of Education

Available online at: <https://eduj.uowasit.edu.iq>

Dr. Hamdiya Saleh

Qadisiyah University /
College of EducationProf. Dr. Muhammad
Hussein Ali Al-Sweiti
Wasit University /
College of Education
for Human Sciences

Email :

Hamdia.Dli@qu.edu.iq
07725971680**Keywords :****Al-Majashi,
the weightings,
the opinions presented****Article info****Article history:**Received 15.Oct.2022
Accepted 17.Dev.2022
Published 1.Feb.2023**Social issues of women in the contemporary Islamic schools****A B S T R A C T**

The local role of women in Iraq in the process of socio-economic construction has clearly emerged after 2003, as an extension of her international role confirmed by civil society and human rights organizations in the Arab and international world, which emphasized the importance of the role of women in establishing peace and their importance in economic empowerment in recovery policies. It contributes significantly to the effectiveness of economic activities and economic growth in the post-2003 period, and leads to an improvement in the quality of measures and policies for economic recovery and their social results and to the achievement of sustainable development. the dispute.

The issue of the social and economic role of women is one of the topics that have received the attention of all economic, social, and even political components as far as their interests are concerned, as this period of time witnessed a remarkable development in discussing women's issues and giving them a progressive character by linking them to important issues at the international level such as the rights of women. Man, socio-economic development, combating terrorism, armed conflicts and violence, and economic and political reform, which in turn contribute to the issue of achieving world peace, which is the supreme goal of developed nations.

© 2022 EDUJ, College of Education for Human Science, Wasit University

DOI: <https://doi.org/10.31185/eduj.Vol50.Iss2.3482>

القضايا الاجتماعية للمرأة في ضوء المدارس الإسلامية المعاصرة

أ.د. حمدية صالح الجبوري
جامعة القادسية / كلية التربية

أ.د. محمد حسين علي السويطي
جامعة واسط / كلية التربية للعلوم الانسانية

الخلاصة:

برز دور المرأة المحلي في العراق في عملية البناء الاجتماعي - الاقتصادي بشكل واضح ما بعد عام 2003 ، وذلك امتداداً لدورها الدولي الذي اكدته منظمات المجتمع المدني وحقوق الانسان في العالم العربي والعالمي التي اكدت على أهمية دور المرأة في إحلال السلام واهميتها في التمكين الاقتصادي في سياسات الانتعاش الاقتصادي الدولي والعالمي ويسهم إسهاما كبيرا في فعالية الأنشطة الاقتصادية والنمو الاقتصادي في مرحلة ما بعد عام 2003، ويؤدي إلى تحسين نوعية تدابير وسياسات الانتعاش الاقتصادي ونتائجها الاجتماعية وإلى تحقيق التنمية المستدامة، كما لا يمكن اغفال مراعاة المنظور الإنساني، حسب الاقتضاء، عند الاضطلاع بالأنشطة الاقتصادية بعد انتهاء النزاع. ويعتبر موضوع الدور الاجتماعي والاقتصادي للمرأة من المواضيع التي حظيت باهتمام كل المكونات الاقتصادية والاجتماعية ، بل وحتى السياسية قدر تعلق الامر بمصالحهم ، إذ شهدت هذه الفترة الزمنية تطورا ملفتا للنظر في مناقشة قضايا المرأة وإعطائها صبغة تقدمية من خلال ربطها بمسائل مهمة على الصعيد الدولي مثل حقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية ومكافحة الإرهاب والنزاعات المسلحة والعنف والإصلاح الاقتصادي والسياسي الذي يصب بدوره في مسألة تحقيق السلام العالمي الذي يعتبر الهدف الأسمى لدى الأمم المتقدمة.

الكلمات المفتاحية: المرأة، التنمية الاجتماعية- الاقتصادية، التمكين الاقتصادي ، العراق ، النزاع ، السلام.

مشكلة البحث

تتركز المشكلة في البحث عن الحلول المناسبة لمعالجة مشكلة تمكين المرأة من المساهمة بشكل فعال في التنمية الاجتماعية- الاقتصادية في العراق ، وإيجاد البيئة المناسبة لها، وتشجيعها ، بل والسعي الى اشراكها ضمن جميع المجالات الخدمية الأخرى.

فرضية البحث قائمة على ايجاد مؤسسات ومشاريع إنتاجية لها علاقة مباشرة بالاقتصاد الوطني واشراك المرأة في هذا المجال بناءً على خطة خمسية او عشرية تتبناها الدولة.

هدف البحث

يهدف البحث الى القاء الضوء على دور المرأة العراقية في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية ما بعد عام 2003 من

حيث:

- 1- بيان وتحديد الأسباب الحقيقية التي تقف حجر عثرة أمام تنمية وتطور دور المرأة في التنمية الاجتماعية - الاقتصادية ما بعد عام 2003، اعتمادا على التحليل العلمي الذي تحدده منهجية هذا البحث.
- 2- طرح الحلول العملية من خلال الخطط الاقتصادية الطويلة والمتوسطة الأمد لضمان تحقيق تنمية وتطوير شاملين مستمرين ومتواصلين في جميع مشاريع التنمية الاجتماعية - الاقتصادية ما بعد النزاعات المسلحة حسب التصورات المرسومة لها.

منهجية البحث

استخدمنا في هذا البحث المنهج الموضوعي التحليلي المبني على دراسة آراء وتصريحات جميع المسؤولين في مختلف دوائر الدولة وعلى اختلاف درجاتهم الوظيفية ومواقعهم في السلم الوظيفي والإداري. وقسم البحث إلى ثلاث مباحث، الأول، وجود المرأة في خضم النزاعات المسلحة وضرورة السلام العالمي، المبحث الثاني، العلاقة بين التنمية الاجتماعية للمرأة وتحقيق السلام، والمبحث الثالث، التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية وعلاقته بالسلام.

المرأة ودورها الاجتماعي في ضوء المدارس الإسلامية

القضايا الاجتماعية للمرأة في ضوء المدرسة الإسلامية والمدارس النسوية

المكانة الاجتماعية للمرأة من المنظور الإسلامي

من الخصائص المميزة لأصحاب نظرية سيادة المرأة ومساواتها مع الرجل الدفاع عن المرأة وحقوقها الاجتماعية أكثر من إحياء شخصيتها الاجتماعية وعلاقتها الاجتماعية الصحيحة، فلا ينبغي للمرأة أن تكون أقل شأنًا وأوطأ درجة من الرجل: «إن القول بسيادة المرأة لا يمثل حركة فكرية واحدة، غير أن جميع القائلين بهذا الأمر - سيادة المرأة - يعتقدون بضرورة إدراك وفهم هذه الحالة السلبية، وهي الدونية في الشأن، والعمل على إزالتها، مع ذلك فهم لا يتفقون على تحديد العناصر التي تقف وراء هذه الشأنية المتنزلة ولا على كيفية التوصل إلى تحرير المرأة من خلال إزالة تلك العناصر»¹.

وعليه، فإن كافة دعاة سيادة المرأة يرون أن أهم قضاياها الاجتماعية إنما تكمن في مظلوميتها، غير أن البعض منهم كالجنح الراديكالي إنما ينظر إلى المرأة على أنها شريحة اجتماعية ويضيف: «للساء مصالح مشتركة، حيث عانين من ظلم الرجل واضطهاده، وعليه فأنهن يؤلفن شريحة اجتماعية تقف على الضد من الشريحة الاجتماعية التي يؤلفها الرجل»².

أما الاتجاهات الماركسية والاشتراكية واستناداً لأيديولوجياتها الفكرية المادية، فترى نفسها مضطرة لعرض التحليلات الثنائية بشأن تحديد المكانة الاجتماعية للمرأة، فتطرح قضية الفوارق الطبقة إلى جانب قضية سيادة الرجل الممقوتة عالمية - حسب زعم أنصار سيادة المرأة - حيث ينسجم هذا الطرح مع النظم الفكرية الماركسية. أما النزعة الاشتراكية فتطرح التفسير الاقتصادي لقضية المرأة: «علاقة المرأة بالنظام الاقتصادي كعلاقتها بالرجل»³. إلا أن بعض أنصار مذهب سيادة المرأة يعترض على هذا التفسير الذي يقتصر على إبراز الطبقة الاقتصادية بين الرجل والمرأة، ذاهبة إلى نوع آخر من الطبقة على حد زعمه بين الرجل والمرأة، وهو الاعتقاد بأن الظلم الذي تغرزه ظاهرة سيادة الرجل وتسلبه على المرأة كان وما يزال مقدمة على الظلم الذي ينبثق من التفاوت الطبقي الاقتصادي الذي ينشأ في ظل النظام الاشتراكي في توزيع وسائل الإنتاج. ، أما أصحاب نزعة سيادة المرأة من التيار الليبرالي فهم يشتركون مع سائر أنصار هذه القضية من خلال المطالبة بإزالة التمايز الطبقي بين الرجل والمرأة: ((فقد خاضوا في الدفاع عن حقوق المرأة على أساس مبدأ المساواة الذي يصرح بتمتع المرأة بذات الحقوق التي منحت للرجل))⁴، الأمر الذي جعلهم يرفضون القوانين والأنظمة الحقوقية التي اختصت بالرجل ولم تصرح بمثلها للمرأة، بل قد اندفع أنصار المساواة أبعد من ذلك فوقفوا بوجه القوانين التي شرعت في إبطاء الدفاع عن مساواة المرأة ومنحها بعض الامتيازات، ثم بالغوا أكثر من ذلك، ولم يكتفوا حتى بالمساواة، فدعموا القوانين التي تمنع من الأصل مبدأ التمييز بين المرأة والرجل⁵.

أما أنصار هذا المبدأ المعاصرون، فهم يعتقدون بضرورة الفصل بين الجنسين، ويرون وجوب إقامة شامخ يفصل بين عالم المرأة وعالم الرجل بالشكل الذي لا يمكن الرجل من اختراقه، ومن ثم، الاعتداء على حرمة عالم المرأة والنيل من كرامتها.

أما المرأة على ضوء الشريعة الإسلامية، فهي تتمتع بقيمة ومنزلة وكرامة قلما يمكن العثور على نظيرها في سائر المدارس والمذاهب الفلسفية، بل لعله يمكن القول: إن الإسلام كان الرائد في منح المرأة دورها اللائق في المجال الاجتماعي في ظل العدالة الإسلامية، بالشكل الذي يجعل من المتعذر مقارنة مكانتها تلك مع ما نصت عليه سائر المدارس الأخرى. بل لعلنا لا نبالغ إذا قلنا: إن المحور الرئيسي والقسم الأعظم من التعاليم الإسلامية إنما اختص بالدفاع عن حقوق المرأة، ورفض مختلف أنواع الظلم والاضطهاد الذي يمارس ضدها، إلا أن النظرية الإسلامية التي تتبنى حقوق المرأة إنما تدور مدار الأحكام الشرعية والقوانين الإلهية، على العكس من أغلب التيارات والاتجاهات التي تبنت ذات الحقوق غير أنها لا تستند فيها إلى السماء، فهي مثقلة بالشوائب والأوزار التي تجعل من السهل الطعن فيها وعدم الوثوق بمصداقيتها.

ولم يكتف الإسلام في إطار دفاعه عن المرأة في إحقاق حقوقها فحسب، بل استهدف إشعارها بشخصيتها الحقيقية في الميادين كافة، سيما على الصعيد الاجتماعي وبشكل مبرمج ومنظم يبتعد عن كافة أشكال الحب والبغض والانفعال وما إلى ذلك من الأمور الغريزية التي طغت⁶ على سائر المذاهب التي تعاملت مع الموضوع ذاته، فما زالت الآثار السلبية السيئة لبعض التيارات والاتجاهات الفكرية التي نادى بالدفاع عن حقوق المرأة تشاهد بوضوح في عالمنا المعاصر، فتصدع كيان الأسرة، وتحطيم شخصية المرأة، وتحويلها إلى سلعة تجارية، وانهيار الأواصر والعلاقات العاطفية داخل الأسرة، وتشتتها الروحي، والحيرة والقلق الذي يلف أبناءها.. إنما تمثل النتائج الطبيعية لما نادى به تلك المدارس والمذاهب الانفعالية، فالواقع أن العقيدة الإسلامية لا ترى ثمة تضاد بين الرجل والمرأة وبالتالي فهي لا تزج بهما في منافسة غير عادلة، بل تراهما وجهين لعملة واحدة، لذلك فالإسلام يسن القوانين والأحكام الشرعية في مرحلة العمل، كما تطرح القوانين الأخلاقية وتطرح الرؤية الكلية الرصينة التي تتكفل بتنفيذ تلك الأحكام وتطبيقها على مستوى الواقع.

لقد مارست المدارس والمذاهب التي رفعت شعار مساواة المرأة مع الرجل نوعاً من التحقير والإهانة للمرأة باسم الدفاع عن حقوقها، وليتها اكتفت بهذا الحد، بل أخذت تهاجم القوانين والأحكام الإسلامية السامية التي تبنت حقوق المرأة وعملت على تحريفها ومنحها ثقتها بنفسها، فقد صرح أصحاب ذلك الشعار بعدم جدوى النظام الحقوقي للمرأة في الإسلام، ناهيك عن توجيه التهم والافتراءات والتشنيع على القوانين الإسلامية، الأمر الذي تتصاعد حدته من حين لآخر للنيل من الشريعة السمحاء.

لا شك أن النظرة إلى المكانة الاجتماعية للمرأة إنما تتبلور في ثلاثة عناصر:

١- النظرة إلى شأنها الحقيقي في المجتمع.

٢- القوانين الحقوقية الاجتماعية من حيث الكم والكيف.

٣- الوظائف القانونية والأخلاقية والإلهية في البيئة الاجتماعية.

أما توضيح الاختلاف بين المدرسة الإسلامية وسائر المدارس التي تنادي بسيادة المرأة في إطار النظر إلى القضايا الاجتماعية للمرأة ومكانتها ومنزلتها في المجتمع، فإنما يكمن في أسس ومبادئ كل مدرسة بشأن المواضيع والمجاور المرتبطة بقضية المرأة، وكما أشرنا في المقدمة فإننا سنسلط الضوء على كافة المذاهب الفلسفية - وفي مقدمتها الفلسفة الإسلامية - لتتعرف على وجهات نظرها بشأن بعض المواضيع الاجتماعية الساخنة المتعلقة بالمرأة، والتي ستؤدي في خاتمة المطاف إلى انفصال المدرسة الإسلامية التي تتميز بأرائها المستقلة بهذا الشأن.

دور المرأة في الحياة السياسية

تصطدم مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية - الاقتصادية في العراق بعقبات كثيرة، وذلك بالرغم من تصميمها على الانخراط في المجال العام، حيث احتل العراق في عام 2020 المرتبة 70 عالمياً من حيث نسبة مشاركة المرأة في البرلمان.

هذا ما أبرزه التقرير الجديد الصادر اليوم عن بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) والمعهد العراقي.

وفي هذا اشارت نائبة الممثل الخاص في بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق أليس وولبول إلى "أن المشاركة الهادفة للمرأة لا تعني فقط زيادة عدد النساء في الحياة العامة رغم أنها بداية جيدة، بل إنها تعني أيضاً السعي لسن تشريعات لصالح المرأة، وتعني الممارسة السياسية التي تعالج قضايا تهم المرأة كالعنف الأسري، وتعني إزالة العوائق التي تحول دون المشاركة على قدم المساواة في صنع القرار. إن الدراسة البحثية التي ناقشناها اليوم تقدم صورة مقلقة للتحديات التي تواجهها المرأة عند دخولها المجال الاجتماعي والاقتصادي، وتقتصر ما يمكن أن يساعدها على المضي قدماً، وتحدد المجالات التي من شأن بعض التغييرات البسيطة فيها أن تحدث فرقاً هائلاً في إمكانية دخول المرأة للميدان الاجتماعي -الاقتصادي".

واعتمد التقرير في الوصول إلى نتائجه، بجانب جمع البيانات الكمية، على عدد كبير من المقابلات وحلقات النقاش مع نساء مهنيات، وأعضاء في البرلمان، وأعضاء في مجالس المحافظات، ونواب سابقين، وناشطات في المجتمع المدني، ومدافعين عن حقوق الإنسان في العراق. وركز التقرير على العقبات التي تقف أمام مشاركة المرأة في الحياة العامة منها الاجتماعية والثقافية التي تتمثل بالصور النمطية التقليدية السائدة أو تقسيم الأدوار بين الجنسين وفق رؤية تقليدية لدور المرأة؛ ومنها السياسية حيث تتحدد نسبة مشاركة المرأة من خلال تطبيق "الكوتا"؛ ومنها أيضاً الاقتصادية والمالية حيث تواجه المرشحات صعوبات في تمويل حملاتهن السياسية.

تعليقاً على هذا، قالت رئيسة المعهد العراقي رند الرحيم: "لقد حان الوقت لأن يدرك صناع القرار في العراق بأن المشاركة الاجتماعية الفعالة للمرأة ليس ترفاً ولا هبة. إن مشاركة المرأة جزء لا يتجزأ من إرساخ الديمقراطية الحقة والعدالة والمساواة للجميع".

ومن العقبات التي تواجهها المرأة أيضاً الهيكلية والبيروقراطية حيث يسوق الإعلام دور المرأة بشكل سيء إذ يصور نقص كفاءاتها. وغالباً ما تُستبعد النساء من المشاركة في مجالات حساسة مثل أمن الدولة ومفاوضات حل النزاعات. إلى ذلك، هناك عقبات تتعلق بالإحباط أو الترهيب حيث تواجه المرأة ضغوطاً من جانب الأسرة أو المجتمع لمنعها من الترشح للمناصب المنتخبة عدا عن تهديدات المعارضين والخصوم.

وعلى الرغم من الكم الهائل للعراقيل، أظهرت التجربة العملية أن النساء أثبتن قدرتهن في إدارة شؤون الدولة بشكل سليم حيث يتمتعن بالمصداقية والشفافية والكفاءة بفضل شعورهن بالمسؤولية وحرصهن على النزاهة والدقة.

أمام هذا الواقع، قالت رئيسة مجموعة السكان والعدالة بين الجنسين والمساواة بالإسكوا ميرياناز العوضي: "ندعو إلى تعزيز ثقافة المساواة بين الجنسين ونشرها وإدماج قضية مشاركة النساء ضمن أولويات الأطر السياسية المتنوعة لترسيخ قيم المساواة والعدالة والديمقراطية والحرص على إيجاد آلية وطنية معنية بالنهوض بالمرأة".

وسيلي إطلاق التقرير عدد من الدورات التدريبية للنساء المهتمات بالمشاركة في الحياة العامة في العراق، إضافة إلى تدريب إعلاميين في العراق بشأن دورهم في تغطية النشاطات العامة للمرأة.

بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) هي بعثة سياسية تأسست بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1500 لعام 2003 بناءً على طلب من حكومة العراق. وتتمثل ولاية البعثة بتقديم المشورة والمساعدة إلى حكومة وشعب العراق ضمن عدة مجالات. ويشمل ذلك دفع الحوار السياسي الشامل والمصالحة الوطنية والمساعدة في العملية الانتخابية وفي التخطيط للتعداد الوطني وتسهيل الحوار الإقليمي بين العراق وجيرانه وتعزيز حماية حقوق الإنسان والإصلاح القضائي والقانوني. كما تقدم بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق المشورة والمساعدة للحكومة العراقية في ضمان مشاركة المرأة وتمثيلها على جميع المستويات.

الإسكوا

الإسكوا هي إحدى اللجان الإقليمية الخمس التابعة للأمم المتحدة، تعمل على دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة والمستدامة في الدول العربية، وعلى تعزيز التكامل الإقليمي.

المعهد العراقي

المعهد العراقي هو منظمة غير حكومية مستقلة، مخصصة لدعم التحول الديمقراطي والمجتمع المدني وحقوق الإنسان في العراق، بما في ذلك حقوق المرأة العراقية.

الاختلاط بين الجنسين

يمكن دراسة هذه القضية الاجتماعية على ضوء الآراء التي صرحت بها المدرسة الإسلامية، وسائر المدارس التي تبنت هذه المسألة على أساس المبدأ العام القائل بمساواة المرأة مع الرجل، فبعض هذه المدارس تستنكر - وبشدة - قضية الفصل بين الجنسين، ولم تنفك منذ ظهورها ولحد الآن عن طرح بعض المفاهيم العصرية في إطار تحليل الأوضاع الاجتماعية للمرأة، غير أنها تتنادي باتساع رقعة حقوق المرأة في ممارستها للنشاط الاجتماعي على الأصعدة والمستويات كافة.

إن هذه التيارات تعتقد أن مبدأ سيادة الرجل أو الأب - سواء وفق المنظار الفلسفي والدائرة الاجتماعية أو على مستوى القضايا الأيديولوجية والفكرية والعلمية - هو الذي كان وراء إضعاف مكانة المرأة والحط من شأنها وهضمها حقوقها. إنهم يرفضون قضية وجود المرأة في المنزل رفضاً قاطعاً ولا يرون للمرأة من حياة إلا بالمقدار الذي تمارس فيه دورها الاجتماعي خارج المنزل، فقد صرح أندريه ميشيل في كتابه (الحركة الاجتماعية للمرأة) قائلاً: «لقد سعت الاتجاهات المستغلة للمرأة إلى فصل الحقل الخاص - المنزل - عن الحقل العام - المجتمع . فمنحت الأولوية في الحقل العام للرجل، وسأقت المرأة إلى الحقل الخاص. ولا ريب ولا شك أن هذا يمثل تمييزاً وعنصرية سياسية تستتبع علاقة اجتماعية تفيد تبعية المرأة للرجل واستغلالها من قبله»⁷

وبسبب هذه النظرة الضيقة التي ترى أن عملية إنقاذ المرأة من عبودية الرجل مرهونة بحضورها الفاعل في المجتمع، فقد طرح تساؤل بشأن ضرورة ممارسة المرأة لنشاطها الاجتماعي في المجالات التي ينشط فيها الرجل، وهو: هل ينبغي الفصل بين الرجل والمرأة في الأوساط الاجتماعية أم لا؟ قد يمكن القول ببساطة: إن أكثر الأوساط ترى أن الفصل بين الجنسين إنما يعود إلى الرؤية الأحادية للرجل في هذا المجال، لا الرؤية الواقعية المطلوبة، الأمر الذي جعل الأصوات ترتفع من بعض الاتجاهات مطالبة بالمساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق كافة، ومن الطبيعي أن يترتب على تلك المساواة الحضور الفعال للمرأة إلى جانب الرجل في الميادين والمجالات كافة.

إن تلك التيارات تعارض أي تحديد للمرأة، ولا شك أن الفصل بين الجنسين يمثل تحديداً للمرأة وعقبة أمام تطورها ورفيها، وهنا انبرت بعض الاتجاهات لتعمل على تحطيم تلك العقبات . وفي مقدمة هذه الاتجاهات، المذاهب الاشتراكية

والماركسية والليبرالية والعلمانية - دون أن تكثر من قريب أو بعيد بالاتجاهات الدينية، وما تتطوي عليه من تعاليم أخلاقية بشأن مراعاة العفة والورع والتقوى في اختلاط المرأة بالرجل وممارستها لدورها الاجتماعي، لقد بدت بعض المذاهب التي تتبنى فكرة سيادة المرأة منتقدة حتى لعلوم الاجتماع: ((على أنها تناولت قضية الرجل بالبحث والدرس وخاضت في النظريات التي تضمنت حقوق الرجل، غير أنها أهملت أغلب الموضوعات والمسائل المرتبطة بالمرأة، ولم تولها أدنى اهتمام))⁸.

وتضيف هذه المذاهب أن التصنيف السائد، وطبيعة توزيع العمل، واعتماد مصادر القدرة، إنما تنظم بالشكل الذي يحط من قدر المرأة ويجعلها أقل شأنًا من الرجل، فيما يمكن للمرأة النهوض بمسؤوليتها التاريخية، وممارسة أنشطتها الاجتماعية حتى في الأوساط ذات الظروف القاسية والأجور الزهيدة.

والحال أن هناك من أنصار نفس هذا المبدأ - سيادة المرأة - من الذين يعتبرون أكثر تجددًا وعصرنة من سابقهم ممن ذهب إلى العكس من ذلك تمامًا، فهم يؤمنون بالعزل والفصل بين الجنسين لأنهم يرون بأنه يشكل العنصر المهم الذي سيجعل المرأة في مكانة أرفع، ويمنحها رقيها وتطورها في حياتها الاجتماعية.

ويبدو أن هذه النظرية - التي تتبنى الفصل بين الجنسين - تلاحظ الآن بوضوح في مجتمعاتنا الإسلامية من خلال المقالات والخطابات التي أوردها غير واحد في الأوساط الاجتماعية، والحق أن ظاهر هذه النظرية يشبه إلى حد بعيد جوهر النظرية الدينية بشأن العلاقات الاجتماعية بين الرجل والمرأة، لكن هناك بوناً شاسعاً بين تلك النظرية - من حيث الرؤى ووجهات النظر والأهداف والصيغ التطبيقية - وما عليه الحال في النظرية الدينية، فالنظريات العلمانية التي تطرح هذا الأمر - عدم الاختلاط بين الرجل والمرأة . لا تلتفت البتة إلى الأحكام الشرعية والتعاليم الدينية والوصايا الأخلاقية بشأن العلاقة التي يجب أن تحكم الجنسين وإنما تنظر إلى تلك القضية من خلال بعض الخصائص التي تميز عالم المرأة، إلى الحد الذي جعل القائلين بتلك النظرية يعتقدون بضرورة تبلور الكفاح النسوي في ظل الجمعيات والمؤسسات النسوية التي يمكنها أن تخدم المرأة في هذا المجال أفضل من الدين⁹ .

كما تصح الحركات الأكثر عصرنة الداعمة لسيادة المرأة ومساواتها للرجل بضرورة إدراك المرأة لخصائصها الذاتية ووثوقها بفكرها وعلمها وسعة أفقها.

أما النظرية الإسلامية التي تعرضت لموضوع الفصل أو الاختلاط بين المرأة والرجل في الأوساط الاجتماعية، فقد تكفلت ضمان الحقوق الإنسانية والطبيعية وحتى الحقوق الخاصة المرتبطة ببعض الخصائص الجنسية، إلى جانب حرصها التام على العناصر الأخلاقية وتوفير الأمن الفكري والروحي، وإشاعة مفاهيم العفة والتقوى والورع، وفسح المجال أمام الرجل والمرأة لخوض المنافسة الشريفة العادلة والتسابق والمسارة في الخيرات، فالنصوص الإسلامية صريحة في إرادة الفصل بين الرجل والمرأة في بعض الظروف الخاصة، إلى جانب الحد من الاختلاط في الأوساط العامة، والتي لا تستلزم أساساً تجاوز بعض الأصول الشرعية، وهذا ما يشاهد بوضوح في السيرة العملية للرسول الأكرم (ص) .

إلا أن ما يجدر ذكره في هذا المجال هو أن هذه الوصايا والإرشادات الإسلامية لا تعني أن الرجل والمرأة . واستناداً إلى الفوارق التي تحكم طبيعتهما - لا يستطيعان أن يكونا معا إلى جانب بعضهما بعضاً، أو حتى لا يمكنهما خوض المنافسة الشريفة معاً، بل الهدف منها تمهيد السبيل أمام سيادة العفة، والأمن الفكري والاجتماعي، ومضاعفة مسيرة التسابق بين المرأة والرجل في الميادين التي ينشطان فيها معا.

إن الإسلام حين ينادي بالفصل وعدم الاختلاط، لا يريد تكوين مفهوم التضاد بين المرأة والرجل جنسيهما، بحيث يقف كل منهما بوجه الآخر، بل هدف الإسلام هو احترام الحقائق التكوينية والخلقية التي ضمنت لكل من الجنسين رقيه وتكامله على ضوء ما أودع فيه، ولا تكفي التعاليم الإسلامية التي تبنت مفهوم الحجاب باقتصاره على ظاهر المرأة فقط، فكان لا بد من التأكيد على جانب الحياء، وتوجيه السلوك، ورعاية الوقار في الوسط الاجتماعي، بما يضمن امتثاله ورعايته على مستوى

الباطن والجوهر، الأمر الذي جعل التعاليم الدينية تؤكد على مراعاة التقوى والعفة حين الاختلاط، فضلا عن الحث على الفصل قدر المستطاع.

ولا يهدف الإسلام في هذا البحث سوى احترام المرأة وحفظ أنوثتها والنأي بها بعيدة عن مطامع مرضى القلوب الذين يصوبون سهام غرائزهم نحوها، وهذا ما صرح به القرآن ليفصح عن حكمة تشريع الحجاب، فقال عز من قائل: (ذلك أذى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما)¹⁰ .

فتأكيد الشارع على ممارسة المرأة لدورها الاجتماعي مع رعاية جانب التقوى والورع . كقوله تعالى: (وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب...) ¹¹ ، وسائر الآيات القرآنية الواردة بهذا الشأن من قبيل قوله: وذلك أظهر لقلوبكم وقلوبهن وان يستعففن خير لهنه ¹² - يدل على أن الرجل والمرأة إنما يكونان أقرب للتقوى والورع والطهر الذي يمثل جوهر الشريعة بقدر رعايتهما للستر والحجاب، والابتعاد عن الاختلاط غير الضروري في الأوساط الاجتماعية.

فالفنفس جوهر مجردة في ذاتها، إلا أنها تحتاج إلى المادة في أفعالها ، وبعبارة أخرى فالنفس الإنسانية ليست تتركز ولا أنثى، غير أنها لا تستغني عن الجسم المادي في نشأتها الحسية حين ممارستها لحياتها الطبيعية والمادية، فقد يكون هذا الجسم المادي تتركز أو أنثى .

لقد بلغ من تأكيد الإسلام على سلامة شخصية المرأة وحفظ حرمتها في الأوساط الاجتماعية إلى الحد الذي أوردت الكثير من النصوص في هذا المجال، منها: ما روي عن الإمام الصادق الا أنه قال: «نهى رسول الله (ص) أن يدخل الرجال على النساء إلا بإذنهن»¹³ .

فالإسلام لا يكف عن توجيهاته وإرشاداته بالتحلي بالأخلاق والآداب والعفة في كل نشاط اجتماعي تمارسه المرأة جنباً إلى جنب مع الرجل، ولم يغفل عن تحديد الإطار العام الذي ينبغي للمرأة أن تقف عنده حين ممارستها للنشاط الاجتماعي: «إن كل ما يجر إلى الفتنة يجب الاحتراز عنه»¹⁴ . فليس هناك من غبار على قضية ممارسة المرأة للنشاط الاجتماعي على ضوء النظرة الدينية، بل ورد الحث عليها من جانب السنة النبوية الشريفة، فقد روي «أن رسول الله (ص) خرج بالنساء في الحرب، فكن يداوين الجرحى و...»¹⁵ ، وقد وفدت مجموعة من النساء على النبي (ص) في معركة خيبر، فتقدمت ممثلتهن أم سلمة وقالت لرسول الله (ص) : إنا نريد أن نخرج معك في وجهك هذا، فنداوي الجرحى ونعين المسلمين بما استطعنا¹⁶ ، فجزاهن النبي الله خيراً على هذا الحضور الاجتماعي والسياسي الفعال إلى جانب الرجال، ثم أذن لهن بالاشتراك في المعركة، بل دعا رسول الله (ص) لأم سلمة حين حملت خنجرة، وانطلقت إلى الميدان دفاعاً عن الإسلام.

أما التعاليم الدينية التي حثت على الحضور الاجتماعي الفاعل للمرأة في ميادين العلم، وتعلم العلوم والمعارف، فهي من الأمور التي لا تشوبها شائبة، فقد ورد في الحديث المأثور: ((طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة))، غير أن ما ورد التأكيد عليه في التعاليم الإسلامية أيضاً هو أن المرأة . وفي إطار ممارستها لوظائفها وحقوقها الاجتماعية - حتى في الفصول الدراسية وطلب العلم والمعرفة لا بد أن تحافظ على حدود العفة، وعدم انتهاك حرمة أنوثتها وتمهيد السبيل أمام وقوعها فريسة لأطماع الرجال وشهواتهم.

فقد روي أن أبا بصير قال: كنت أقرئ امرأة كنت أعلمها القرآن، فمازحتها بشيء، فقدمت على أبي جعفر (ع) فقال: «أي شيء قلت للمرأة؟» فغطيت وجهي، فقال (ع): «لا تعودن إليها»¹⁷ .

إن الإسلام يولي عناية فائقة للتغلل وموازنة الأهم والمهم بعد تحديدهما وهي القاعدة التي تمثل تقنياً فقهيّاً بشأن المستحبات والوصايا الإرشادية للديانة الإسلامية. والإطار العام لهذه القاعدة يفيد ضرورة الاحتراز عند الإتيان ببعض المستحبات، من قبيل تعليم القرآن للأخريين في أجواء مختلطة، إذا كان ذلك المستحب يؤدي إلى الوقوع في فتنة وفساد، أو يفوت بعض الأمور المؤكدة في . الشريعة، فتعليم القرآن على ضوء القاعدة المذكورة أمر مهم، إلا أن عدم الوقوع في الفتنة

والفساد بشكل أمراً أهم، والعقل يدعو بدوره إلى تقديم الأهم على المهم. وهذا ما نلمسه بوضوح في السيرة العملية للنبي الأكرم ال حين أمر بتخصيص باب الدخول للنساء وخرجهن في مسجده .

وقفه مع المباني الفلسفية للنزعات النسوية بشأن المرأة وقضاياها الاجتماعية

كما أشرنا سابقاً، هناك على الدوام مجموعة من المبادئ التصورية والتصديقية، والبنى الأساسية والأصول الموضوعية والمتعارفة، والفرضيات الفلسفية التي تؤلف النظريات الفرعية والجزئية، وكل نظرية ليست بمعزل عن المبادئ الفلسفية، ولكل من المدرسة الإسلامية والاتجاهات التي تزعمت فكرة سيادة المرأة رأياً في الفلسفة الوجودية وعلوم المعرفة، والوجود والعدم، والواجبات والمحظورات، بالشكل الذي يميز المبادئ والأصول الأساسية لكل مدرسة عن المدرسة الأخرى.

على سبيل المثال، حين أكد أنصار نزعة سيادة المرأة - الأكثر تجدداً من غيرهم - على ضرورة إقامة سد عظيم يشكل حاجزاً بين عالم المرأة وعالم الرجل لا ينبغي اختراقه، فإنهم إنما توصلوا إلى ذلك من خلال أطروحاتهم الفكرية في علوم النفس والاجتماع، على أساس روحية المرأة والرجل وسلوكهما القائم على نظريات المدرسة السلوكية التي يتبناها أصحاب تلك النزعة الفلسفية، فمن الخصائص التي يتميز بها أنصار هذه النزعة: «تأكيدهم على حفظ الخصائص النسوية بالاستناد إلى علوم النفس السلوكية، واعتقادهم بأن الاعتقادات كافة في العالم يمكنها أن توجد أنواع جديدة من الظلم والاضطهاد»¹⁸

ويبدو أن المباني النظرية والبنى الفلسفية وعلوم المعرفة والفرضيات الفلسفية لعلوم النفس والاجتماع واللغة هي التي توجه مثل هذه الأفكار وتقودها، وقد لعبت بعض فلسفات المعرفة والإدراك التي تخضع لعدد من النظريات والفرضيات دورة مضطرباً في التأثير على هذه الأفكار، فقد ذهب علماء النفس الاجتماعي منذ عهد كورت لورين: «إلى أن الأسلوب الأفضل في التعرف على السلوك الاجتماعي هو ما يتوصل إليه الذهن البشري من الظواهر العالمية دون إخضاع هذه الظواهر للدراسات العينية، فالسلوك الاجتماعي إنما يتم التعرف عليه من خلال الفهم والتصور...»¹⁹

فالسلكية من لوازم النظريات التي تتنادى بالمساواة بين الجنسين - أو سيادة المرأة . حيث تنتمي إلى مدارس العلوم النفسية التي تعتبر أميركا اليوم إحدى قواعدا الرئيسية في العالم، حيث يعتقد أتباع المدرسة السلوكية أن الذهن ليس حقيقة منفصلة عن البدن، وليس هناك شيء مستقل اسمه الشعور والذهن، ولكل كائن حي سلوك في ظل الظروف والعوامل الفسيولوجية، وأعمال يقوم بها تتم عن طريق الدماغ»²⁰ .

ويشير هذا الاصطلاح - أي السلوكية - إلى أطروحة تبنتها المذاهب التجريبية الحديثة، ومدلوله يفيد أن كل اصطلاح وصفي في لغة العلوم بما فيها العلوم الاجتماعية والإنسانية يرتبط بمفردات تبين الخواص التي يمكن مشاهدتها في الأشياء، الأمر الذي جعل من المتعذر التكهن بالتعامل مع القضايا والمشاكل الميتافيزيقية، فهي عبارة عن قضايا تغتقر للموضوعية الواقعية، حيث وردت بهيئة مركبة من العلوم النفسية والفيزيائية للمدرسة المعروفة - السلوكية - التي منحت الأصالة للسلوك»

21

وطالما كانت المدارس الفكرية المعاصرة التي تبنت أطروحة المساواة تتعاطى مع هذا الاتجاه الفلسفي وتتفاعل معه، كان من الطبيعي أن تولي هي الأخرى. الأصالة للسلوك أيضاً، اعتماداً على المدرسة السلوكية التي قالت بذلك.

ولا يراد به طبعة مطلق السلوك، بل السلوك الذي يتأثر فقط بالعينيات والمحسوسات، ومن المسلم به أن الفيلسوف الذي لا يعتبر جوهر الفكر حقيقة متعالية ومتمايزة عن البدن، ولا يؤمن بوجود فطرة أصيلة مشتركة للمرأة والرجل، ويختزل تمام الأشياء في الطبيعة، سينساق قطعة للاعتقاد بوجود الفارق الجوهرى بين عالم المرأة وعالم الرجل حين يروم التمييز بين طبيعتهما ووضعهما الجنسي والفيزيائي.

ولا ننكر - بالطبع - أبدأ الفارق بين المرأة والرجل من حيث التأثير الفيزيائي والعضوي للبدن على المشاعر والأفكار، غير أن الذي نرفضه رفضاً قاطعاً المبالغة والإفراط في التأكيد على هذا الفارق، حيث تذوب في ظله الحقيقة الإنسانية المشتركة بين الرجل والمرأة. وبصورة عامة يمكن القول: إن الذين يعتقدون بأصالة السلوك يعتقدون أيضاً بأصالة الحس والتجربة في إطار الفكر الفلسفي، وعلى ضوء هذه النظرة الفلسفية تعد التجربة من أقوى العوامل التي تحدد النظرية الاجتماعية بهذا الشأن، ومن المسلمات أن إحدى نتائج المذاهب الفلسفية إنما تكمن فيما تتوصل إليه من معارف على أساس أصالة التجربة وأصالة الحس المفرط، والاعتقاد بالفوارق الجوهرية بين عالم المرأة وعالم الرجل.

لا شك أن اعتماد نظرية فرويد وأفكاره الفلسفية الباطلة هي التي حدت بأنصار مذهب المساواة وسيادة المرأة إلى طرح أفكارهم المنحرفة الفاسدة بشأن المرأة وقضاياها الاجتماعية، فالمعروف أن فرويد فلسف الوجود على أساس الغرائز، وفي مقدمتها غريزة اللبيدو والغريزة الجنسية²².

كما يعتقد بعض العلماء من أمثال إبراهيم ماسلو - من علماء النفس المشهورين في أميركا - أن الحاجات الفسيولوجية والعضوية للبدن تلعب دوراً هاماً في تحديد السلوك والشخصية²³ وهنا لا بد من القول بأن سائر المنظرين الذين سقطوا في وحل المدارس التي تتنادي بالمساواة بين الجنسين إنما تأثروا من قريب . أو من بعيد بالفلسفات القائمة على أساس الحس والتجربة .

وفي الواقع، ثمة مدارس فلسفية أخرى لا تكتفي بالحس والتجربة في رؤيتها لهذه المسألة، فمثلاً يعتمد بعض الفلاسفة من قبيل الفيلسوف الإنجليزي هوبز أسلوب القياس، رغم اتكائه على التجربة في المنطق. وكذلك الفيلسوف الأميركي ولیم جيمز الذي يقول بأصالة التجربة، فيما ذهب جمع آخر من الفلاسفة وفي مقدمتهم عمانوئيل كانط إلى أصالة العقل في العلوم الإنسانية، إلى جانب دور الحس والتجربة في هذا المجال أيضاً²⁴.

ولا تخلو هذه النزعات التي تتنادي بالمساواة من بعض جهات النظر الاقتصادية التي تصب في صالح المرأة وتمتيتها كذبا وبهتاناً بالغد الأفضل، فهي تتمق وتزين ظاهر نظرياتها الاجتماعية بما يسيل له اللعاب ويخطف الأبصار، فيما تختزن في باطنها كل مفردات الضعف والخواء والبطلان²⁵.

ومما لا شك فيه أن من يؤمن بالفلسفة الإسلامية ونظرتها المتينة بهذا الشأن لا يكلف نفسه جهد ولا عناء إلقاء نظرة - ولو سطحية عابرة - على تلك النظريات الاجتماعية التي تعتمد الفلسفة العينية، والحس والتجربة بصورة مفردة .

فضرورة الفصل بين الجنسين التي نادى بها بعض الاتجاهات القائلة بالمساواة، إنما نشأت من هذه المقدمة التي تصرح بالفارق الكبير بين الجنسين على مستوى الذهن والثقافة واللغة والعلوم والآفاق الفكرية، بحيث يصبح لكل من الرجل والمرأة عالمه الذي يختص به ويميزه عن صاحبه .

وإذا حاولنا دراسة المقولة التي تتنادي بضرورة انفصال بيئة المرأة عن بيئة الرجل ضمن نطاق فلسفة علوم المعرفة لأمكننا التوصل - من خلال التحليل الهيكلي والأساسي - إلى كنه عدد من الفرضيات والمبادئ التي تأخذ بها جملة من التيارات المنادية بالمساواة، فالذي يعتقد بأن التغييرات في بعض الهرمونات الأنثوية . والذكورية، والأوضاع الفسلجية والبيولوجية للجسم، ونوع الفعاليات الجنسية، والتفاوت في الحقيقة الذهنية واللغة والثقافة، والفوارق بين عالم المرأة وعالم الرجل، لا بد أن يقول بنوع من أنواع نسبية المعرفة.

يقول أصحاب نسبية المعرفة في إطار استعراض أفكارهم: «علم كل فرد نتيجة مزدوجة لما يمتلكه في الباطن ويكتسبه من الخارج من معارف، لذلك فإن معرفة الفرد للحقائق الخارجية لا تتبادر إلى الذهن كما هي حاضرة عنده، بل تحضر عنده بعد تركيبها بقوالب ذهنية بصورة نسبية، والفرضيات والتصورات الذهنية هي الأخرى قوالب تتخذ شكلها النهائي من خلال تأثير الدوافع والعوامل النفسية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية»²⁶.

فأولئك الذين يحدون المعرفة بأصالة التجربة والحس، لابد أن يقولوا باختلاف القوالب الذهنية للمرأة والرجل، وذلك تبعاً لاختلاف الدوافع والعوامل النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي تكون تلك القوالب عندهما، وإن هذه الأفكار الفلسفية في دائرة نظرية المعرفة ستستتبع بني فلسفية أخرى في دائرة علم الوجود، فإحدى اللوازم الحتمية للقول بهذا الأمر هي نسبية المعرفة وأن الحقيقة ليست إلا معرفة كل شخص، وهذا ما يمكنه بدوره أن ينطوي على مبادئ وقواعد فلسفية أخرى.

أما الفرضيات والأفكار الفلسفية لدعوى المساواة التي تتبناها الماركسية والاشتراكية والليبرالية بهذا الشأن فهي واضحة جداً من خلال أسمائها وعناوينها فالفلسفات الماركسية والاشتراكية التي تعد من الفلسفات الإلحادية أسست بنيانها على إنكار وجود واقع أو حقيقة سوى هذا العالم المادي المحسوس، ولا يمكن التوصل إلى الحقيقة والواقع إلا من خلال الحس والتجربة، وهكذا اصطبغت المفاهيم الفردية والاجتماعية جميعها في هذه المدرسة الفكرية بالصيغة المادية. ومن البديهي استناد قراءة هذه المدرسة لمسألة الاختلاط بين الجنسين إلى ذلك الاتجاه الفكري وأيديولوجيته؛ «فوجهة نظر دعاة المساواة من الاشتراكيين في السعي لترجمة المفاهيم على أساس تحليلاتهم الفكرية، وكأنهم لا يعترفون إلا بنظامين، هما: النظام الطبقي ونظام الهوية الجنسية، وعلى ضوء هذا الرأي، فإن الرجال في المجتمعات كافة إنما يمارسون تسلطهم على النساء، الأمر الذي يحتم على المرأة أن تعي وتفهم دوافع هذا التسلط وكيفيته، ولا يهدف هؤلاء من ذلك إلا إلى بلورة نظرية السيادة الرجل، حيث يتم على أساس هذه النظرية تيسير فهم الأوضاع التي تقيد تسلط الرجل في ظل النظام الطبقي، وبذلك يتسنى لهم الدفاع عن حقوق المرأة في النظام الاجتماعي. أما النظرية الماركسية فقد سعت لتفسير العالم من خلال نظرية تحرير البروليتاريا أو الطبقة العاملة»²⁷.

إن دعاة المساواة من الاتجاه الليبرالي واستناداً لهذه النزعة يعتقدون أن هناك قراءات مختلفة للذاتية الفردية، من الفردية الألمانية والفرنسية إلى الفردية الإنجليزية والأميركية، ومن الفردية الاحتكارية إلى الفردية التعددية، وكذلك الفردية في علوم المعرفة وما إلى ذلك من شؤون الفردية، فالعنصر المشترك في جميع هذه القراءات محورية الفرد وأصالته. طبعاً دعاة المساواة من الاتجاه الليبرالي. يعارضون قضية الفصل بين الجنسين»²⁸.

إن القضية التي تحظى باهتمام دعاة المساواة الليبراليين أو الإصلاحيين في علم الاجتماع والقضايا الاجتماعية إثبات أن التفاوت بين الجنسين ليس ذاتياً بل اجتماعياً جنسياً»²⁹. والأصالة في هذه المدرسة إنما منحت للذة والمنفعة. فاللذة والمنفعة هي التي تحكم الروابط الجنسية، كما أن الحرية مطلقة، فليس هناك من حد للحرية سوى حرية الأفراد.

والذي نخلص إليه مما تقدم، عدم وجود أي مجال في الاتجاهات الليبرالية والاشتراكية والماركسية لرعاية الأخلاق والعفاف في قضية الفصل بين الجنسين أو الاختلاط بينهما.

فدعاة المساواة من الاتجاهات الليبرالية والاشتراكية والماركسية إنما يتبنون الاختلاط حيثما كانت منافع المرأة ولذاتها، في حين لا يتفقون والاختلاط إذا كان يشكل خطراً على أهدافها وأغراضها، وعليه فهم يعتقدون بأن المرأة إنما يكتب لها النجاح إذا مارست دورها في الوسط الذي تسند إدارته وتنظيم شؤونه إلى المرأة نفسها، الأمر الذي يجعلها تحظى بمكتسبات أعظم في إطار منافستها للرجل. أما الأفكار الدينية فهي إلى جانب اهتمامها بالخصائص والصفات المتعلقة بجسم المرأة وروحها، تضع لها بعض القيود والحدود التي تضمن عفتها وصونها من الفساد، حال خوضها مجال المنافسة جنباً إلى جنب مع الرجل، فالإسلام يرى المرأة والرجل وجهين لعملة واحدة، وبعبارة أخرى يراها حقيقة واحدة ذات وجهين.

النظرة الفلسفية والاجتماعية للمدرسة الإسلامية

النظرية الاجتماعية الإسلامية هي النظرية التي تقابل النظريات الفلسفية المذكورة آنفاً بشأن الحضور الاجتماعي للمرأة في الأماكن العامة والاختلاط والعزل بين الجنسين، والتي تتميز ببناءاتها وأسها المتينة.

فالإسلام يقول بوحدة جوهر الخلق لدى الجنسين، فهما متساويان في ماهية والجوهر، وهما وحدة واحدة تأبى التجزئة والإنفصال، فليس هناك من فارق بين ماهية الرجل وحقيقته وماهية المرأة وحقيقتها، ويؤيد القرآن الكريم هذا المعنى حين يتعرض لقضية الرجل والمرأة، «لا تتظنوا للرجل والمرأة على أساس جنسيتيهما الذكرية أو الأنثوية، فحقيقة الإنسان إنما تستند إلى روحه لا إلى بدنه، وإنسانيته بروحه لا بجسمه، وليس بروحه وجسمه معاً»³⁰.

ويغدو العقل والتفكير - على ضوء النظرة الإسلامية - من مظاهر الروم المرتبطة بالقوة الناطقة والمدركة للإنسان، لا من مظاهر الجسم، وعليه فالتفاوت البدني لا يؤدي إلى أي تفاوت جوهري بين المرأة والرجل على مستوى الذهن واللغة والثقافة والمعرفة، لذا فالذي نخلص إليه هو أن المبادئ الإسلامية إنما تقف على الضد من مبادئ الفلسفات المعاصرة التي تتادي بالمساواة بين الجنسين، فهذه الفلسفات تؤمن بوجود تفاوت حقيقي بين عالمي المرأة والرجل، فيما يصح الإسلام بوحدة عالم الرجل والمرأة إلى الحد الذي يجعل من العبث التساؤل عن حقيقة هذين الجنسين، هل هما متساويان أم متميزان؟ وذلك لأن «حقيقة كل فرد روحه، وما الجسم إلا أداة ووسيلة، وقد تكون هذه الأداة مذكورة تارة ومؤنثة تارة أخرى»³¹.

فالإسلام لا يرى في المرأة والرجل أكثر من حقيقة واحدة، لذا لا تصل النوبة الطرح عملية التساوي أو التمايز التي تتطلب وجود حقيقتين، فالبناء الرئيس للنظرية الدينية إنما يثبت الأصالة في الإنسان لروحه، ولا تقتصر الأفكار الفلسفية التي منحت الأصالة في الإنسان لروحه على اختزال حقائق العالم وواقعيته في المادة والماديات، بل إن المجردات هي الأخرى لا تشتمل على حقيقة وواقع إذا ما أخذت لوحدها، بل الأصالة فيها كالأصالة في الماديات.

المبدأ الفلسفي الآخر للنظرية الإسلامية في هذا المجال هو أن وسائل المعرفة البشرية لا تنحصر في الحس والتجربة؛ إذ لو كان الأمر كذلك لأتت الفوارق الفلسفية والبيولوجية المحسوسة إلى تباين معرفة المرأة تماماً عن معرفة الرجل، فيما الأمر ليس كذلك.

فالعقل النظري إحدى وسائل المعرفة في الفلسفة الإسلامية، وهو الذي يوصف بالفكر والعلم، وليس له ربط بكون الفرد نكراً أو أنثى، إلى جانب ذلك هناك القلب الذي يتولى مسؤولية الكشف والشهود، فهو الوسيلة الأخرى التي تتبناها المدرسة الإسلامية أداة للمعرفة ووسيلة، وهو ما لا ربط له بدوره لا بالذكر ولا بالأنوثة، فإذا كانت القضايا المرتبطة بالعلم - سواء كان ذلك العلم حصولياً أو حضورياً - خالية من عنوان الذكورة والأنوثة، وأن الذي يتصف بالعلم الحصولي أو الشهودي لا تصدق عليه صفة الذكورة والأنوثة، كان من العبث طرح التساؤل الذي يقول: هل تتساوى المرأة مع الرجل في المعرفة والمفاهيم الذهنية أم لا؟ فمن الواضح عدم وجود أي فارق بين المرأة والرجل على مستوى المعارف استناداً للنظرية الإسلامية³².

فالنظرية الإسلامية في المعرفة ترى أن العلم حقيقة ثابتة مجردة وليست نسبية، ولذلك فإن الذكورة والأنوثة، والتجارب الخاصة للمرأة أو الرجل لا تغير من حقيقة المعرفة شيئاً، فإذا أراد الرجل والمرأة التوصل إلى معرفة نظرية أو عملية بما لديهما من عقل وقلب - بغض النظر عن التجارب والمهارات الفردية - وسلكا طريقاً واحداً واستنداً إلى مدرسة نظرية واحدة، فإنهما سيتوصلان حتماً إلى حقيقة واحدة لا أكثر، وعليه فقضية الاختلاط بين الجنسين التي تفسرها أطروحة دعاة المساواة لا تتسجم قط وما صرحت به الأسس الفلسفية للأطروحة الإسلامية، فالوصايا الأخلاقية هي ضابطة المعارف الإسلامية والقرآنية في قضية الاختلاط بين الجنسين، وهذه بدورها تتطلب ضمانة تطبيقية لا يمكن التكهن بها إلا في ظل الدين والشرائع السماوية.

وعلى سبيل المثال، بعد أن حذرت الآية القرآنية الكريمة من مغبة الإتيان بالأعمال التي تثير الشهوة والفتنة، نكرت بالعودة إلى الله والتوجه إليه والفوز بالفلاح (ولا يضرين بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون)³³

فهذه الوصايا والإرشادات الأخلاقية تتطلب إيماناً بالمبدأ والمعاد وخالق الوجود الذي لم يخلق الناس عبثاً ولن يتركهم سداً ، فهناك عالم آخر مسترد إليه جميع الكائنات شاءت أم أبت.

المبدأ الآخر الذي تعتمده الأطروحة الإسلامية هو أن الإيمان يمثل حقيقة عينية، وليس من نوع الحقائق الذهنية والاعتبارية، وأن السبيل ممه أمام الجميع البلوغ هذه الحقيقة العينية وإدراكها، فالتأمل في الفكر الإسلامي يقود إلى أن الفصل بين الجنسين يؤدي إلى الإبقاء على الروح الإنسانية بعيدة عن الجاذبية الجنسية الناقصة، ويؤدي إلى انفتاحها على الجمال المطلق، دون الانهماك بالنظر إلى الجمال المحدود المشوب بالنقص، كما من شأنه أن يضاعف مسيرة الإنسان وانطلاقه نحو السعادة والكمال.

تمايز القوانين الاجتماعية للرجل والمرأة خارج حدود الهوية

المسألة الأخرى ذات الصلة بالدائرة الاجتماعية لقضايا المرأة والتي وردت بشكل أبحاث مسهبة في الأوساط الدولية والحركات التحررية المهتمة بقضايا المرأة والجمعيات والمؤسسات النسوية الاجتماعية، هي قضية المساواة في حقوق المرأة وواجباتها في القوانين الاجتماعية وعدمها.

فهناك عدة أسئلة تطرح نفسها في مجال القضايا الاجتماعية للمرأة من قبيل: هل كان السلوك المختلف للمرأة والرجل في إطار الفارق في الجنسية والفوارق الفسلجية، سبباً لتمتعها بحقوق ووظائف مختلفة في حين لا بد أن تكون للرجل والمرأة حقوق وواجبات متساوية تماماً في سائر المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية و..، أم أنه في غير المسائل المرتبطة بالفارق في الجنسية لابد من القول ببعض التفاوت بين الرجل والمرأة في البعض الآخر من القوانين؟ وهل يجب مراعاة المساواة بين حقوق المرأة والرجل في كافة الأصعدة والميادين؟

لا شك أن بحث تساوي حقوق المرأة والرجل من الأبحاث التاريخية القديمة، لكن أحد إشكالات هذا المبحث، يكمن في صحة انحصار التفاوت في وضع القوانين الحقوقية والاجتماعية للمرأة والرجل خارج دائرة الفوارق في الهوية الجنسية وفساده، فبعض دعاة المساواة يعتقدون بضرورة تضييق دائرة التفاوت بين المرأة والرجل لتقتصر على التفاوت في الجنسية بينهما، وعليه فالتمييز في تشريع القوانين لا بد أن يقتصر فقط و فقط على هذه الدائرة المحدودة. ويستدل بعض المنظرين على الادعاء السابق من خلال تأكيدهم على متطلبات الحياة، والرجوع إلى علم السلوك الاجتماعي، فيجعلون ذلك أنموذجاً للحياة الاجتماعية للإنسان.

أما وجهة نظر الإسلام بشأن هذه المسألة الاجتماعية فهي وجوب اتباع النظريات والقوانين والتعاليم التي أمر بها الخالق بهذا الخصوص، الخالق الذي خلق . الزوجية المتمثلة بالرجل والمرأة، فجعل أحدهما ذكر، والآخر أنثى، ولا يمكن الاقتصاد بهذا التفاوت في الأحكام الاجتماعية على دائرة خاصة معينة، بل على الإنسان أن يقتفي آثار الشارع المقدس ويتعبد بقوله حيثما صرح بالتفاوت بين الجنسين، لأن الشارع هو الخالق، وهناك تطابق مطلق بين قوانين التشريع وقوانين الخلقة والتكوين.

إن أغلب الاتجاهات التي تتنادي بالمساواة وإن صرحت بالتفاوت في نطاق تلك الدائرة الضيقة التي تقتصر على الهوية الجنسية - الذكورة والأنوثة - إلا أنها تثبت ماهية متساوية تماماً لجميع القوانين المرتبطة بالمرأة والرجل (في الأمور التي لا ترتبط بالشؤون الفسلجية والوراثية الحاصلة بفعل الجينات).

وبالطبع، فقد أدى اختلاف الآراء والأنظمة الفكرية لهذه الاتجاهات - التي تتبنى قضية المساواة - إلى اعتمادها صيغ عدة وأطروحات متعددة بشأن هذا الموضوع، فالبعض يؤكد - بقوة - على قضية متطلبات الحياة، بينما يعتقد البعض الآخر بأن التفاوت في الغرف بشأن توزيع العمل بين المرأة والرجل ليس له من ارتباط . بجنسيتها أو بمتطلبات الحياة، بل ينبثق من الاجتماع وتسلط الرجال على المجتمعات البشرية.

ولا يقر دعاة المساواة - على ضوء الفلسفة الماركسية - بتوزيع الأعمال التي يضطلع بها الرجل لتأمين الأوضاع المعيشية للمرأة، ولا يرون لنظام الأسرة انسجاماً مع أسس نظرتهم الفكرية التي تنادي بالمساواة وقواعدها. فهم يعتقدون بضرورة عدم تزعم الرجل في القوانين الاقتصادية لشؤون المرأة الاقتصادية، وهذا هو الرأي السائد لدى أغلب الماركسيين ودعاة المساواة من الذين يعارضون بعنف أولئك الذين لا يأخذون بنظر الاعتبار النظريات التحقيقية في دائرة الروابط الأسرية والتفاوت بين الجنسين.

فقد كتب باملا ابوت وكالرو الاس - من علماء الاجتماع الذين ينادون بمساواة المرأة مع الرجل - بهذا الشأن: «إننا بحاجة إلى علم الاجتماع الذي حدد هذه المجالات - أي مجالات التفاوت بين المرأة والرجل . ووضع بشأنها النظريات، كما أولى أهمية قصوى للنظام الجنسي - الذكورة والأنوثة . إلى جانب الطبقة والأصل والسن»³⁴

وعلى هذا الأساس، كان لابد لأنصار المساواة من الاعتقاد بضرورة تشريع القوانين الاجتماعية المتفاوتة تماماً بين المرأة والرجل. ومن المعروف أن الموضوع الذي يعالجه علم الاجتماع - أي الدائرة الاجتماعية وروابطها - ليس له من صلة بالهوية الجنسية، مع ذلك فإن بعض الاتجاهات التي تنادي بالمساواة ترى ضرورة إحياء حقوق المرأة، على أن التمايز الجنسي بين المرأة والرجل لا بد من التركيز عليه في غير دائرة التأثير الجنسي، وتشريع القوانين الاجتماعية التي تتناسب وجنس المرأة.

وهنا انبرى بعض المنظرين الاجتماعيين للاعتراض بشدة على وضع القوانين الاجتماعية المتفاوتة بين الرجل والمرأة خارج دائرة الجنس، فقد أكد هؤلاء على متطلبات الحياة، وأن دراسة حياة الحيوانات والرجوع إلى علم سلوك الكائنات والحركة التي تشهدها، سيمكننا من الظفر بالأنموذج الذي يحتذى به في الحياة للنهوض بالعلاقات الاجتماعية في المجتمعات البشرية، كما اعتقدوا أن «تفاوت سلوك الحيوانات بين جنسي الذكر والأنثى إنما ثبت بصورة عامة من ناحية انتقال الإيعازات الجنسية والوراثية - الجينات - المرتبطة بالجنس، وليس هناك من اختلاف في سائر النواحي التي لا ترتبط بالأمور الفسلجية والجنسية. وعلى ضوء هذه النظرية، يمكن للتركيز على متطلبات الحياة وأسسها القائمة على التفاوت بين المرأة والرجل تقوية الرأي القائل بأن الحياة الاجتماعية طالما كانت هكذا لدى الحيوانات فإن ماهية الأحكام والقوانين لا بد أن تكون متساوية بالنسبة للمرأة والرجل مع سوى القضايا المرتبطة بالأمور الجنسية وبقاء النسل، فإن التمايز في السلوك والاختلاف في القانون لا إشكال فيه»³⁵ يرون هذا بينما لا يقولون بالتفاوت القانوني في القضايا التي ليس لها ارتباط بالمسائل المادية والوراثية.

أما الذي يستشف من روح المعارف الإسلامية فهو أن التفاوت بين المرأة والرجل ليس من قبيل التفاوت بين جنس الذكر والأنثى في عالم الحيوان مقتصرًا على الامتياز في إطار السلوك والتصرفات الجنسية، بل إن المرأة والرجل يشتركان في حقيقة واحدة وهي أصل الروح، فتكون الذكورة والأنوثة كاللباس الذي يضم روحيهما، ولذلك يمكن مشاهدة هذا اللباس الرجولي أو النسوي في بعض المظاهر السلوكية النابعة من الروح على سبيل المثال، يمكن للمرأة الكشف عن عقلها وفكرها الإنساني بعواطفها، بجمالية صوتها وسلوكها، وكيفية تحاورها..

وخلاصة القول: إن المرأة - بحكم أنوثتها . تستطيع أن تبدي طرائف الحكمة في ظرائف الفن، أما الرجل - وبحكم رجولته - فإنما يبدي ظرائف الفن في الحكمة.

إن التأكيد على الحس والتجربة ومتطلبات الحياة لغرض التعرف على الأنموذج الاجتماعي الصحيح بالنسبة للمجتمعات الإنسانية.. هو الآخر ليس بضروري على ضوء النظرية الإسلامية، لا سيما إذا انطوى هذا الأنموذج على تمايز الإنسان عن الحيوان في الكيفيات الذهنية، فمبدأ انعكاس الحياة الحيوانية على الحياة البشرية مرفوض تماماً في الإسلام، حيث تعتقد المدرسة الإسلامية بأن حقيقة روح الإنسان مدعاة للتمايز الجوهرية بينه وبين سائر الحيوانات، ولا يمكن لهذه

الخلقة الإنسانية العجيبة أن تبحث عن مثلها وأنموذجها في المجتمعات الحيوانية، فقد هداها فاطرها في عالم التشريع إلى أفضل المثل والنماذج ذات الانطباق على الحقائق التكوينية، التي كشفت عنها الشريعة التامة الكاملة.

فالتمايز التكويني بين المرأة والرجل لم يهمل طرفه عين في عالم التشريع، بل لقد ظل هناك تأثير عميق لهذه التكوينات في الأحكام والقوانين الفقهية التي لا ترتبط بدائرة الجنس.

فالفوارق في القوانين الاجتماعية بالنسبة للرجل والمرأة في الإسلام لا تعني التمييز بينهما أبداً، بل غاية هذه الفوارق إعادة التوازن بين المرأة والرجل من ناحية الحقوق - وإن كانت لا تؤدي إلى المساواة في الحقوق - فقد قال سبحانه: (وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم)³⁶ ، أي إن التفاوت بين المرأة والرجل - وهو نوع من التفاوت الآلي - إنما نشأ من خزائن السماء والشريعة السمحاء، حيث تنزل القوانين الاجتماعية والدينية من تلك الخزائن.

الدين الإسلامي المتكامل يشتمل على مشروع هداية حقيقي، وأنموذج تام يشير إلى أفضل نظام فكري وعملي في عالم التكوين، وطبق النظرية الإسلامية فإنه لا ينبغي التعامل مع المثل والأسوة من خلال القياس والاستحسان والاستنتاج من الطبيعة، ونشأة الإنسان التي تستند إلى التطور الذي شهده الحيوان، هذه الأمور برمتها مرفوضة من قبل الإسلام. نعم، هناك اشتراك بين الإسلام ودعاة المساواة في عدم المساواة بين الرجل والمرأة خارج قضية الجنس التي تحكم الرجل والمرأة وهذه هي الفلسفة التي قامت على أساسها الأحكام الشرعية من واجبات ومحظورات، حيث يمكن تفسير الواجبات على أساس الوجودات، وتفسير القيم والمثل على أساس الواقعيات والحقائق. أما المبدأ الرئيسي الذي تفتقر فيه المدرسة الإسلامية عن الاتجاهات التي تطالب بالمساواة، فهو أن أغلب الموجودات والمعدومات ليس فقط لا يمكن التوصل إليها عن طريق الحس والتجربة فحسب، بل يعجز عن كشفها والتوصل إليها حتى العقل النظري والعقل العملي المتعارف لدى البشر، أي أن العقل الجزئي هو الآخر ليس له القدرة على كشف الموجودات والمعدومات جميعها وإدراكها، في حين ذهبت أغلب الاتجاهات التي تزعمت قضية المساواة بين الجنسين إلى كشف الموجودات والمعدومات عن طريق التجربة والحس والعقل الجزئي.

ذهب أغلب المتكلمين والفلاسفة المسلمين إلى أن الوحي هو الذي تكفل بتفسير أغلب الواجبات والمحظورات على أساس الموجودات والمعدومات التكوينية.

فالأفراد الذين لا يرون التفاوت بين المرأة والرجل إلا في الفوارق الفسجية والجنسية وينكرون الفوارق الظرفية المتجلية في الجوانب الروحية للمرأة والرجل، سيرون أنفسهم مضطرين لحصر الموجودات والمعدومات في الأشياء التي توصلوا إليها عن طريق الحس والتجربة.

ولا شك أن النزعات والتيارات التي منحت الأصالة للعمل أو الواقع أو السلوك.. إنما ظهرت - كافة - بصيغ فلسفية في بريطانيا وأميركا بوصفها أصداء وانعكاسات للمدرسة اللادرية، ولعل التحليل النهائي لجذور هذه النزعات إنما يعود بنا إلى الفرضيات الفلسفية التي جاءت في فلسفة هيوم³⁷ أما بعض النزعات الفلسفية الناشئة من تيارات المساواة فإنما تعود إلى أنواع الفلسفة الشكية.

والواقع أن تلك الطائفة من المنظرين الاجتماعيين الذين يؤكدون على إثارة المساواة وتكافؤ حقوق المرأة والرجل في علم السلوك الاجتماعي، لا بد أن يكونوا - وعلى ضوء وجهة النظر الفلسفية - معارضين الأصالة للإنسان التي ترى أن نشأة الروح من الله، ولا يرون من تمايز للإنسان عن الحيوان إلا في المسيرة التكاملية والطفرة التي أدت إلى ظهوره، لأن من يقول بالتمايز الجوهرى والحقيقي بين الإنسان والحيوان لا يمكنه أبداً أن يجعل متطلبات الحياة والنماذج الاجتماعية مستمسكاً لإثبات بل لإقرار بعض النماذج السلوكية في المجتمعات البشرية.

في فلسفة الأخلاق والفقه والكلام، تؤيد النظريات والفرضيات الفلسفية من قبيل الآراء التعريفية، والحسن الذاتي لأفعال الحق، وعينية الأحكام الفقهية، وعدم كونها اعتبارية، تؤيد أن أنموذجية أحكام الشريعة الإسلامية إنما صيغت على ضوء

الحقائق التكوينية، ولكن لا يمكن لهذه الحقائق التكوينية أن تكون أسس الحياة البدائية لدى الحيوانات وسلوكها الاجتماعي أبداً. فقد فرغ في العرفان النظري الإسلامي من مبحث انطباق التكوين على التشريع.

إن إدراك مفهوم النظم والوجود في الجملة، والنماذج الطبيعية في مقام الثبوت والواقع من الفرضيات والمبادئ المسلمة في الفلسفة الإسلامية، ولكن لا يمكن اعتماد هذا المبدأ في مقام الإثبات أساساً لقياس منطقي لوضع الأحكام والقوانين الفقهية والحقوقية والاجتماعية و...

³⁸ والآراء الفلسفية والعرفانية من قبيل الاعتقاد بتطابق قوس النزول وقوس الصعود، والاعتقاد بترشحات الوجود وكيفية إرتباطاتها بالعوالم، والاتفات إلى أسرار الشريعة وأسرار الطريقة و... جميعها من القضايا التي تؤيد الأطروحة الفلسفية التي تقول بأن الواجبات والمحظورات إنما شرعت على أساس الوجودات والعدميات، إلا أن مفكري الشيعة يرون تعذر معرفة علل الشرائع إلا من خلال النص على العلة، وعليه فمجرد التشابه السلوكي بين حياة الإنسان والحيوان لا يمكنه أن يقدم للبشرية أنموذجاً كاملاً تحتذي به في مسيرتها.

إن أسس المعرفة التي يعتمدها علم الاجتماع الإسلامي هي الأخرى صيغت على أساس الاستناد إلى وجود العلم القدسي والتعبد بالعلم المطلق، أما أسلوب المعرفة في علم الاجتماع الديني فليس من قبيل أسلوب المشاهدة والتجربة واحتمال الخطأ، بل هو الأسلوب المستند على حقيقة الوحي، أي الاستناد والتعبد بالمعارف التي توصل إليها عن طريق الكشف والشهود، لا كل كشف وشهود، بل كشف النبي و الذي يتلقى الوحي الذي يمثل نوعاً من الاتصال العقلي القدسي بمعدن العلم المطلق، وصياغته في قالب أخبار دينية.

ومن المسلم به أن المدارس والمذاهب التي تتعامل مع برمجة وتنظيم العلاقات والقوانين الاجتماعية المرتبطة بالرجل والمرأة على أساس علوم الحس والتجربة لا يمكنها أبداً ادعاء بلوغ الكمال في علومها ومعارفها، «فوجهة النظر الدينية تغيد الإخبار عن الناسوت والطبيعة، مروراً بدائرة الملكوت والجبروت، وانتهاء باللوح المحفوظ والكتاب المبين وأم الكتاب والخزائن الإلهية وقوسي الصعود والنزول ³⁹ .

ومما لا شك فيه أن المفكر الإسلامي الذي يؤمن بالأطروحة الإسلامية يفكر بطريقة تختلف تماماً عما يدور في أذهان سائر المفكرين الاجتماعيين ممن ينتمون إلى مدارس ومذاهب أخرى، والأسس والمبادئ الفلسفية في علم الوجود والمعرفة هي التي تلعب دوراً مهماً ومؤثراً في تفسيره للتفاوت في القوانين الاجتماعية بين المرأة والرجل، وهذا التأثير من الشدة والدوام بحيث إذا أردنا أن نبين جميع الأفكار وارتباطها بالمفاهيم الواردة في هذه النظرية لتوجب علينا استعراض كافة أصول المعارف الإسلامية وخصائصها، وهذا ما لا يسعه البحث.

إن قراءة العلماء والمفكرين المسلمين للخلة والنسل والمجتمع والتاريخ قراءة متكاملة، تثبت ممارسة جميع الأجزاء لأعمالها، بحيث ترتبط هذه الأجزاء مع بعضها ارتباطاً يأبى الانفصال، وهذه الرؤية منبثقة - بلا شك - من جوهر الفلسفة والحكمة الإسلامية، والمحور الأصلي للحكمة الإلهية بمعناها الأخص يؤكد هو الآخر سلسلة المراتب وارتباطها في الموجودات

40

وعلى ضوء هذه الرؤية، يقع النوع الإنساني في سلسلة مراتب الأجناس التي تمثل النوع العالي والداني والسافل، والتي تؤلف بمجموعها عالم الوجود.

المدرسة الإسلامية تنظر إلى الإنسان بوصفه نوعاً والذكورة والأنوثة من العوارض الخارجة عن الذات الإنسانية، غير أن الذكورة والأنوثة تعتبر من العوارض اللازمة للذات وليست عرضية بالمعنى المفارق، لأن المفارقة نوع خروج عن طبيعة الشيء، وعليه فالأطروحة الإسلامية التفتت إلى التفاوت العرضي بين المرأة والرجل بنفس المقدار الذي اهتمت فيه بوحدة ذاتيهما وحقيقتهما التي تمثل نوعاً واحداً. وتفصيل هذا الموضوع يتطلب بحثاً مستقلاً لا يسعه المقام. وعلى حد تعبير فرويد: ((لا بد من الخوض في جميع المعارف على ضوء ما ورد في علم المعرفة، فهي تتناول المباني العلمية العالمية لكل نظرية

يمكنها أن تمثل تأريخاً كاملاً، ففي هذه الحالة يمكن التوصل إلى الإدراك التاريخي للموضوع الذي نريد التعرف عليه بصورة واقعية تامة))⁴¹ .

وعليه فإذا ادعي منظر اجتماعي مساواة المرأة للرجل في الحقوق في المجالات كافة، أو في المجالات التي لا ترتبط بالهوية الجنسية للرجل والمرأة، كان لا بد من سؤاله عن الأسس التي يعتمدها في معرفة العالم، وعن كيفية تفسيره للإنسان معرفية، وعن مدى الأصالة التي يمنحها للروح، وعن تفسيره لنوعية ارتباط الروح بالبدن، فالذي لا يرى من فرق في السلوك والمجالات - غير تلك التي ترتبط بالهوية الجنسية - بين المرأة والرجل فإنه إما لا يولي الروح أصالتها المطلوبة ويقصر بالتفاوت على ما يشاهده في الفوارق المادية والكيميائية بينهما، أو أنه - وعلى ضوء فلسفته ونظرته للإنسان - يعجز عن تقديم بيان صحيح لعلاقة الروح بالجسم.

إن الروح وإن كانت تشكل تمام حقيقة الإنسان في الفلسفة الإسلامية، إلا أنها ليست بمعزل عن الجسم وتأثيره الآلي فيها.

فأحد البناءات الفلسفية للحكمة المتعالية للملا صدرا الشيرازي أن الروح جسمانية الحدوث، وفي الوقت عينه، الجسم هو الصورة الهابطة للنفس، وعليه فكلما كان الجسم ألطف كان تأثيره في الروح أعمق، وإن انعدم مثل هذا التأثير على دائرة ذات الروح، فالروح ليست ذكراً ولا أنثى إلا أنها حلت في قالب قد يكون مذكراً أو مؤنثاً. لقد عرفت النفس في الفلسفة الإسلامية جوهرًا مجرداً في ذاته محتاج إلى المادة في أفعاله؛ أي أن النفس ليست مذكرة ولا مؤنثة، إلا أنها تحتاج في نشأتها الحسية إلى الجسم المادي لممارسة دورها في الحياة الطبيعية والمادية، وهذا الجسم قد يكون ذكراً وقد يكون أنثى.

وعليه، فلم لا يمكن تصور قبول الإسلام ببعض التفاوت الذي يتميز بالظرافة بين المرأة والرجل في القوانين الاجتماعية غير المرتبطة مباشرة بدور الهوية الجنسية وأحياناً ضمن هذا الإطار بصورة غير مباشرة؟ فالإسلام وحي الله، خالق الذكر والأنثى تؤمن الفلسفة الإسلامية بالحركة الجوهرية في عالم الوجود، ففضية الوجود وتشكيله وكيفية ارتباطه ومراتبه ودرجاته وسيلان حركته ليست بمعزل عن النظرية الاجتماعية للمدرسة الإسلامية فيما يخص القوانين الاجتماعية للرجل والمرأة، فهناك تبدل في الحركة الجوهرية، حيث يمكن للجسم البشري أن يبلغ في حركته الجوهرية مرتبة تؤهله لتلقي الروح، وهي المرحلة المتقدمة في الخلق التي يعبر عنها القرآن بالخلق الآخر: (ثم أنشأناه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين)⁴² .

في هذا التبدل والتحول إلى شيء آخر، ليس هناك من كلام في الذكورة والأنوثة، لأن هذا الكلام إنما يصح لو كان هذا التبدل على نحو التجاني أو من قبيل التبدلات الكونية والمادية، فالبدن قد خلق وتحول إلى صور مجردة، فليس هناك من فارق بين روح الرجل وروح المرأة، فالكلام ليس عن حركة زمانية أو مكانية، كما ليس الكلام عن حركة كمية وكيفية، كأن يتحرك بدن المرأة أو الرجل ليصل إلى مقام الروح، بحيث يكون هناك مجال للذكورة أو الأنوثة في هذه الحركة، بل ليس من سبيل لهذه الحركة سوى لجوهر وجود الشيء، وجوهر الوجود ليس مذكراً ولا مؤنثاً، وعليه فليس هناك من فرق في مرحلة) ثم أنشأناه خلقاً آخر ...)⁴³

ثم تحل هذه الروح في هذا الجسم وتتجلى في حركاته وسكناته، أما تفاوت الوسائل فليس بمعزل عن التأثير على النتائج، ومن الممكن أن يكون الشارع المقدس قد أوصى بعض الوصايا الخاصة لكل من هذه الوسائل.

الخاتمة

1. ان عملية اتخاذ القرار عملية ترتبط بالمكونين الذكري والانثوي في آن واحد ، على اعتبار المشاركة على الصعيد الاجتماعي
2. الاختيار الاستراتيجي و الهدف الاستراتيجي له مضامين و ابعاد تعتبر مكامن عمل اساسية.

3. وسائل القوة الناعمة واضحة جداً عند المرأة العراقية، لذا كانت الاكثر تأثير في مجتمعاتها ، على الرغم الضبابية الواضحة حول ابراز دورها .
4. كانت ولا زالت هناك العديد من العقول الذكورية المسطحة التي تقف عائق امام المرأة .
5. واقع المرأة العراقية وفق البيانات يشير الى ان المرأة ما زالت في مستوى متدني من التمكين و المؤشرات التي تعكس عملية مساهمتها في اتخاذ القرارات و ترتبط بها ايضا تؤكد هذا المستوى المتدني من التمكين و مستويات التدني تختلف من بيئة الى اخرى ومن مستوى تعليمي الى اخر فالاختلافات تتزايد مع ازدياد التصنيفات و الخصائص .
6. المعوقات كثيرة في تمكين المرأة خياريا تبدأ من المعايير الاجتماعية التي تعتبر اكثر العوامل تأثيرا من حيث المعوقات ومرورا بالتربية الاسرية ومستوى وعيها لذاتها التي ايضا لا تقل من حيث الالهية في التأثير .
7. العامل البيئي و التعليمي الثقافي له التأثير الكبير في تكوين المرأة الاجتماعي و الاختلاف واضح من حيث تمكين المرأة خياريا فكلما ارتفع المستوى التعليمي ارتفع مؤشر التمكين الخياري لها وكلما اقتربت المرأة في مكان اقامتها من البيئة الحضرية كلما ايضا ارتفع مؤشر ومستوى تمكينها و تحررها خياريا .

- 1 پاملا ابوت وكلروالاس، مدخل إلى علم إجتماع مذاهب المساواة: 15.
- 2 المصدر نفسه: 42 .
- 3 المصدر نفسه: 43 .
- 4 المصدر نفسه: 246 .
- 5 المجلة فصلية للجمعية الثقافية الاجتماعية النسوية 4: 139.
- 6
- 7 آندريه ميشل، الحركة الاجتماعية النسوية: 123، ترجمة عمر هما زنجاني زاده.
- 8 پاملا ابوت وكلروالاس، مدخل إلى علم إجتماع مذاهب المساواة.
- 9 صحيفة المرأة، الجيل النسوي الحديث في إيران، السنة الأولى: 173.
- 10 الأحزاب: 59.
- 11 الأحزاب: 53.
- 12 النور: 61.
- 13 الكليني، فروع الكافي 5: 528.
- 14 مسالك الأفهام، فاضل مبيدي.
- 15 وسائل الشيعة 11: 86.
- 16 المصدر نفسه 7: 674.
- 17 المصدر نفسه 12: 143.
- 18 الجديد في الأفكار، نظرة إلى مدرسة المساواة بين الجنسين: 2.
- 19 مجلة كيهان اندیشه (فارسية)، محمد صادق رحمتي، مقالة علم النفس الاجتماعي المعاصر: 73.
- 20 ذبيح الله جوادي، ألف باء الفلسفة الحديثة: 26.
- 21 المصدر نفسه: 256.
- 22 علي أكبر سياسي، نظريات الشيخية: 26.
- 23 المصدر نفسه: 247.
- 24 تأريخ فلسفة الغرب .
- 25 جورج ريجرز، نظريات علم الاجتماع في العصر الراهن، ترجمة: محسن شلاش.
- 26 آية الله جوادي آملی، الشريعة في مرآة المعرفة: 272.
- 27 پاملا ابوت وكلروالاس، مدخل إلى علم إجتماع مذاهب المساواة: 260-261 .
- 28 فصلية كتاب نقد، الإسلام والنظام في الليبرالية الرأسمالية: 11 .
- 29 پاملا ابوت وكلروالاس، مدخل إلى علم إجتماع مذاهب المساواة: 246.
- 30 آية الله جوادي آملی، المرأة في مرآة الجلال والجمال: 76.
- 31 المصدر نفسه: 77 .
- 32 المصدر نفسه: 79 .
- 33 النور: 21 .
- 34 پاملا ابوت وكلروالاس، مدخل إلى علم إجتماع مذاهب المساواة .
- 35 أسس الحياة في الفوارق بين الرجل والمرأة . فصلية فرزانه: 3 و 2 .
- 36 الحجر: 21 .
- 37 أتین جیلون، نقد الفكر الفلسفي الغربي منذ القرون الوسطى حتى مطلع القرن الحاضر، ترجمة أحمد أحمد أحمد: 270.

- 39 آية الله جوادى أملى، الشريعة في مرآة المعرفة: ٢١5 .
- 40 تقي زاده أرمكي، الفكر الاجتماعي لمفكري الإسلام من الفارابي إلى ابن خلدون: ١٠5 .
- 41 المصدر نفسه: ١٠3 .
- 42 المؤمنون: 14 .
- 43 المرأة في مرآة الجلال والجمال، مصدر سابق .